

لاحاجة اليه الثاني ان من الافعال ما رفعت العرب صوغه على فعل
 وهو المضاعف والياء الي المين واللام نحو حي وعي فلا يصح
 في ذلك تقدير فعل وقد يقال في جواب الاول ان احتجنا الي
 دعوي القصور في الفعل فحين قدرنا تحويل الوزن وانت قدرت
 تضمين المعنى الذي لم يكن وكلاهما مجاز فاذا قلت لاحاجة
 الي هذا بعينه قلنا ولا يلاذرت بعينه وفي جواب الثاني انهم
 استعملوا من النطق في ذلك بفعل لانه امر لفظي وهو انقل
 فلا يمنع فيه التقدير لوال المانع وكلم من شيء يصح تقديره
 ولا يصح النطق به **قوله** ففخذت اعراب قال اللقائي اي ومنع المرء
 لما فيه من الصفة ووزن الفعل **قوله** كالفتحة في زيد عند قال
 اللقائي فيه دلالة على ان بغيته الكوفيين وافقوا على ان ما مبتدا
 وافعل خبره **قوله** واحسن انما هو في المعنى الخ قال اللقائي
 مقتضاه جواز النصب عندهم في زيد افضل ابا وخو **قوله** لقلبه
 الاسودح فينبغي ان يكون مبني على السكون ان كان صحيح الاحر
 وعلي حذف في الاحزان كان معتله وقيل مبني على فتحة مقدر
 نظر الي الاصل من كونه ما صنيا **قوله** ومعناه الخبر قال
 اللقائي فيه نظر فان معني الصيغة مع ما بعدها التعجب
 والتعجب من قيل الانشا فكيف يحكم على ذلك بانه خبر استمر في تفصيل
 هذا ان الفعل الراجع للمظاهر فلا يتوقف حقيقة خبره ولا انشا
 لانها وصحان الكلام وان اريد انصاف المفرد بوصف جملة مجازا
 فالجملة انشا فتدبر **قوله** عميرة ودع الخ عميرة منصوب بوضع وهو

اسم محبوبته وغاد يامن الغد **قوله** والبا للتعديرة قال بعضهم ولي
 انه امر حقيقية فحل المجزوء رغب على المفمولية والهمزة المنقلبة
 فيها الفعل فالبا زائدة انتهى فلجرحه كمن رايت يحفظ الميم لا خلا فاعرفه
 في ان همزة الفعل للصيرورة والاصل فيه افعال ولكن حول من صيغة
 الماضي الي صيغة الامر والمعني الاصلية باق **قوله** ذا بطل قال اللقائي
 صوابه ذات بطل انتهى اي لان الارض موصوفة وهذا على ما في بعض
 النسخ واكثر النسخ ذات بالثابت **قوله** وهو مما يجهد لمل
 المراد عدم عهد خصوص استعمال الامر في خصوص معني الماضي
 فلا يرد ان صيغة الطلب قد تستعمل في الخبر لانهما تستعمل في الاباحة
 نحو جالس الحسن او ابن سيرين والانسوية وغير ذلك مما ذكر في
 علم المعاني **قوله** والمستعمل عسكة نحو مات فلان رحمه الله **قوله**
 لزم ابراز ضميره قد يجب بانه جري مجري الامثال **قوله** باربعة
 امور قال اللقائي ما يرد على من يزعم انه امر لا يجب بالفا ولو
 كان امرا لا يجب بها فلا تقول احسن بزيد فيحسن بك التبرج
قوله ابيه ضمير الخطاب لان ذلك لا يجوز لانه لا يتعدى فعل المضى
 المنصل الي ضميره المتصل في غير باب ظن وقد علم لا يقال
 ضربتني وضرت بي **قوله** لو كان امرا لوجب له الخ عبارة الشاطبي
 الراجح انه كان يجب اعلاله اذا كانت عينه يا واولا كما وجب
 ذلك لابن واخوه ولم يجز ابي به ولا اقوم به كما لان امر بذلك
 فكلاما يكن كذلك لم يصح ان يكون امرا وهذا مشترك الا لزام فيما افعله
 اذ هو عنده فعل ماض والماضي يجب فيه اقام وايمان فكان

Copy right city